

5102 11 22 شرح سنن الترمذى ابواب السير للشيخ مصطفى

العدوي

مصطفى العدوي

قل هذه سبيلي ادعو الى الله على بصيرة انا ومن من اتبعني وسبحان الله وما انا من المشركين انا من المشركين بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:00:00](#)

اللهم ارفع قدر شيخنا في الدارين وانفعنا بعلمه ونفعه للسامعين جميعا بارك الله فيكم جميعا. اتفضل قال الامام الترمذى رحمه الله لا مجال في من قتل قتيلا فله السلام قدسنا الانصاري قال حدسنا معنو قال حدسنا مالك بن انس عن يحيى بن سعيد عن عمر ابن كثير ابن افلحة عن ابي محمد المولى ابي - [00:00:45](#)

عن ابي قتادة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل خطيبا له عليه دينة فله سلبون اي نعم. قال ابو عيسى وفي الحديث قصته ناوي توضحا اغتسل ابن ابي عمر قال حدثنا سفيان ابن عيينة عن يحيى بن سعيد بهذا الاسناد مفهوم - [00:01:08](#)

نحوه نحوه وفي الباري عن عوف ابن قارب السماعه من آآ فمك حتى يسمعك الناس وفي الباب عن عوف بن مالك وخالد بن الوليد وانس وسمرة بن جندو وهذا حديث حسن. عندك جندي واجند. جندب - [00:01:32](#)

جندك نعم. وهذا حديث حسن صحيح. وابو محمد هو نافع مولى ابي قتادة. والعمل على هذا عند بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم وهو قول الازاعي والشافعي احمد. وقال بعض اهل العلم للامام ان يخرج من من السلف - [00:01:52](#)

خمس وقال الثوري النفل ان يقول الامام من اصاب شيئا فهو له. ومن قتل قتيلا فلو سلبه فهو جائز وليس فيه خمس وقال اسحاق السلب للقاتل الا ان للقاتل الا ان يكون شيئا كثيرا فرأى الامام ان يخرج من - [00:02:13](#)

الخمس كما فعل عمر بن الخطاب. كما فعل ايه كما فعل عمر بن الخطاب عمر بن وبارك الله فيك اقرأ الحديث الذي بعد لحزات في كراهية بيع المغانم حتى تقصر - [00:02:34](#)

قد دسنا الناد قال حدسنا حاتم بن اسماعيل عن جهدم بن عبدالله عن محمد بن ابراهيم. لا لا لا المحمدي ابن ابراهيم لا لا لا هينفع كده اه اعد القراءة بتريث وتآني واضبط الكلام - [00:02:57](#)

حدسنا هناد حدسنا باخراج اللسان. اللسان يخرج في سلاس مسائل يذكرها بثلاثة اعوام. طيب اذا صلح كلامك. حدثنا هناد قال حدثنا حاتم ابن اسماعيل. حاتم ابن خاتم ابن اسماعيل ام جهد ابن عبد الله نفس الشيء. ماشي - [00:03:18](#)

عن محمد بن محمد بن ابراهيم عن محمد بن زيد عن بينك وبينه صلح له كده. تفضل عن شعر ابن حوشب عن ابي سعيد الخدري قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن شراء المغانم حتى تقسم. عندك - [00:03:44](#)

تقسم او تقسم. تقسم. طيب وفي الباب عن ابي هريرة قال ابو عيسى وهذا حديث غريب نعم وجزاك الله خيرا فالحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وبعد اما عن حديث ابي قتادة رضي الله عنه - [00:04:07](#)

من قتل قتيلا فله عفو من قتل قتيلا له عليه بينة فله سلبه هذا الحديث متفق عليه وهو في الصحيحين وهل هذا يكون في كل الحروب ام اذا صرح الامام بذلك فقط - [00:04:29](#)

وعن معناه اولاً اذا كنا في حرب فهناك غنائم خاصة وغنائم عامة يعني مثلا انا ابارز رجلا في الحرب قتلته ومعه اذرع وسيوف وما هو زهب مثلا ماء على سبيل المثال او اي شيء - [00:04:52](#)

فهذا سلبه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل قتيلا فله سلبه. يعني يفترض انني اخذ الغنيمة الخاصة التي اتتني من قبلي
لنفسي قبل ان تقسم سائر الغنائم - [00:05:15](#)

ولا ترد هذه الى سائر الغنائم لكن من العلماء من قال ان قول النبي صلى الله عليه وسلم من قتل قتيلا فله سلبه. نعم سبت لكن كان
في بعض موازينه ليس في كل المغازي - [00:05:35](#)

كذا قال فالامر راجع الى الامام ان شاء ان يصدر امرا اباحة من قتل قتيلا فله سلبه او امرا باعطاء كل من قتل قتيلا اصدر
هذا الامر وان شاء - [00:05:58](#)

ان يمنع ذلك منعا والحديث حجة لمن قال بان من قتل قتيلا له سلبه وسار على هذا عمل رسول الله يوم حنين ومن اواخر مغازيه
عليه الصلاة والسلام وكان ابو طلحة قد قتل عشرين قتيلا - [00:06:24](#)

فاخذ سلبهم جميعا ولكن جاء اشكال هنا فكان عمر يمشي على ذلك البراء بن مالك تقريبا قتل قتيلا من كبار الاعداء وما كان سلبه
عظيمة جدا كانت الغنيمة من ورائي عظيمة جدا - [00:06:50](#)

فردها امير المؤمنين عمر الى الغنيمة العامة فوجد قوم في انفسهم مما صنعه عمر لماذا لم يعطي من قتله الغنيمة كما اعطى الاخرين
عمر رأى ان الغنيمة عظيمة جدا وذات تأثير - [00:07:20](#)

فردها الى الغنيمة العامة الذي يريدونه في المسائل التي اخذها بعضهم على امير المؤمنين عمر واجاب فريق من اهل العلم بان هذا
اجتهاد من عمر للصالح العام ليس لنفسه رضي الله تعالى عنه - [00:07:48](#)

كذا اجاب فريق من العلماء ان عمر رأى ان الصالح العام يقتضي ذلك ففعل ذلك الا ان ناسا قالوا ما كان ينبغي ان يصنع عمر ذلك
فالنبي قال من قتل قتيلا فله سلبه - [00:08:10](#)

فدافع ابن القيم رحمة الله تعالى عليه عن امير المؤمنين في هذه المسألة دفاعا طيبا اظنه في اعلام الموقعين او في غيره فليرجع
الى قوله لا البراء بن مالك غنيمة من - [00:08:32](#)

المرزبان المرزبان ليس الهرمزان - [00:08:55](#)